

بيان

صرح مصدر مسؤول في وزارة الداخلية أنه بناء على ما رفعته الجهات المختصة بشأن الإجراءات التي اتخذتها المملكة في مواجهة فيروس كورونا المستجد (كوفيد ١٩)، وامكانية تغيير أوقات منع التجول الجزئي وعودة بعض النشاطات، مع الالتزام بالإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية، فقد صدرت المواقف الكريمة على الآتي:

أولاً: ابتداءً من يوم الخميس ٥ شوال ١٤٤١ هـ الموافق ٢٨ مايو ٢٠٢٠م حتى نهاية يوم السبت ٧ شوال ١٤٤١ هـ الموافق ٣٠ مايو ٢٠٢٠م، يتم ما يلي:

• تغيير أوقات السماح بالتجول في جميع مناطق المملكة، فيما عدا مدينة مكة المكرمة، ليصبح من الساعة السادسة صباحاً حتى الثالثة مساءً.

- السماح بالتنقل بين المناطق والمدن في المملكة باليسيارة الخاصة أثناء فترة عدم منع التجول.
- إضافة إلى استمرار عمل الأنشطة المستثنى في القرارات السابقة: يتم السماح بفتح بعض الأنشطة الاقتصادية والتجارية وممارستها لأعمالها، في فترة السماح، وذلك في المجالات التالية:

١. محلات تجارة الجملة والتجزئة.
٢. المراكز التجارية (المولات).

- التأكيد على استمرار منع كافة الأنشطة التي لا تحقق التباعد الجسدي بما في ذلك : صالونات التجميل، صالونات الحلاقة، والنوادي الرياضية والصحية، والمراكز الترفيهية، ودور السينما، وغيرها من الأنشطة التي تحدها الجهات المختصة.

ثانياً: ابتداءً من يوم الأحد ٨ شوال ١٤٤١ هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠٢٠م، حتى نهاية يوم السبت ٢٨ شوال ١٤٤١ هـ الموافق ٢٠ يونيو ٢٠٢٠م، يتم ما يلي:

• تغيير أوقات السماح بالتجول في جميع مناطق المملكة، فيما عدا مدينة مكة المكرمة، ليصبح من الساعة السادسة صباحاً حتى الثامنة مساءً.

- استمرار عمل جميع الأنشطة المستثنى بقرارات سابقة.

• السماح باقامة صلاة الجمعة والجماعة لجميع الفروض في مساجد المملكة، ما عدا المساجد في مدينة مكة المكرمة، مع الالتزام بالإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية.

- استمرار إقامة صلاة الجمعة والجماعة في المسجد الحرام وفق الإجراءات الصحية والاحترازية المعمول بها حالياً.

• رفع تعليق الحضور للوزارات والهيئات الحكومية وشركات القطاع الخاص، والعودة لممارسة أنشطتها المكتبية وفق الضوابط التي تنصها وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، بالتنسيق مع وزارة الصحة والجهات ذات العلاقة.

• رفع تعليق الرحلات الجوية الداخلية مع الالتزام بالإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية اللازمة التي تحدها الهيئة العامة للطيران المدني بالتنسيق مع وزارة الصحة والجهات الأخرى ذات العلاقة.

• رفع تعليق السفر بين المناطق بوسائل المواصلات المختلفة، مع التزام الجهات المختصة بالإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية اللازمة.

• إضافة إلى استمرار عمل الأنشطة المستثنى في القرارات السابقة: يتم السماح بفتح بعض الأنشطة الاقتصادية والتجارية وممارستها لأعمالها، في فترة السماح، وذلك في المجالات التالية:

١. الطلبات الداخلية في المطاعم، مع مراعاة الالتزام بالإجراءات الاحترازية التي تضعها الجهات المختصة.

٢. الطلبات الداخلية في المقاهي، مع مراعاة الالتزام بالإجراءات الاحترازية التي تضعها الجهات المختصة.

- استمرار منع كافة الأنشطة التي لا تتحقق التباعد الجسدي بما في ذلك : صالونات التجميل، صالونات الحلاقة، والنوادي الرياضية والصحية، والمراكز الترفيهية، ودور السينما، وغيرها من الأنشطة التي تحدها الجهات المختصة

- استمرار تطبيق إجراءات التباعد الاجتماعي في الأماكن العامة في جميع الأوقات، ومنع التجمعات للأغراض الاجتماعية لأكثر من خمسين شخصاً، مثل: مناسبات الأفراح ومجالس العزاء ونحوها.

ثالثاً: ابتداءً من يوم الأحد ٢٩ شوال ١٤٤١ هـ الموافق ٢١ يونيو ٢٠٢٠م تتم العودة لأوضاع الحياة الطبيعية في جميع مناطق المملكة ومدنها إلى ما قبل فترة إجراءات منع التجول - فيما عدا مدينة مكة المكرمة - مع الالتزام التام بالتعليمات الصحية الوقائية والتباعد الاجتماعي، والحرص على المحافظة على حماية الفئات الأعلى خطراً من الإصابة بخاصة كبار السن والمصابين بأمراض مزمنة وأمراض تقفسية.

رابعاً: فيما يخص مدينة مكة المكرمة: فيتم تطبيق الإجراءات في البند أولاً ابتداءً من يوم الأحد ٨ شوال ١٤٤١ هـ الموافق ٣١ مايو ٢٠٢٠م حتى نهاية يوم السبت ٢٨ شوال ١٤٤١ هـ الموافق ٢٠ يونيو ٢٠٢٠م، والبند ثانياً ابتداءً من يوم الأحد ٢٩ شوال ١٤٤١ هـ الموافق ٢١ يونيو ٢٠٢٠م.

خامساً: التأكيد على جميع المواطنين والمقيمين في المملكة باتخاذ جميع الوسائل والإجراءات المتعلقة بالحد من انتقال العدوى مثل لبس الكمامات وغسل اليدين والتقييم والتباعد الاجتماعي.

سادساً: يتم الحصول على تصاريح التنقل للحالات الضرورية والطارئة وغيرها أثناء فترة منع التجول من خلال نموذج تصاريح الورقية المعتمدة، والتصاريح الإلكترونية وتطبيق (توكلنا) والتي يتم إضافتها خلال أوقات منع التجول، من خلال طلبها عبر التطبيق الرسمي (توكلنا) للهواتف الذكية المعتمد من الجهات المختصة.

سابعاً: السماح لسكان الأحياء بعمارة رياضة المشي داخل أحياطهم أثناء فترة منع التجول المشار إليها في (أولاً) و(ثانياً) أعلاه مع الالتزام بالإجراءات الاحترازية الصحية المطلوبة والتباعد الاجتماعي.

ثامناً: استمرار تعليق الرحلات الدولية وذلك بشكل دوري في ضوء المعلومات الصحية.

تاسعاً: استمرار تعليق الرحلات الدولية حتى إشعار آخر.

عاشرًا: تخضع جميع الإجراءات الآنف ذكرها للتقييم والمراجعة الدورية من وزارة الصحة للنظر في تمديد أي مرحلة أو العودة إلى اتخاذ إجراءات احترازية متقدمة بحسب ما تقتضيه المعلومات الصحية.

حادي عشر: سيتم إيقاع العقوبات المقررة على الأفراد والمنشآت المخالفة للقرارات والتعليمات المتعلقة بإجراءات الحد من انتشار فيروس كورونا المستجد (كوفيد ١٩).

وقد حدث المصدر المسؤول للمواطنين والمقيمين وأرباب الأعمال على استشعار المسؤولية، والتقييد بالإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية، والالتزام بالتوجيهات الصادرة من الجهات المختصة.

